**International Journal of Educational and Psychological Studies (EPS)**

Volume.13, specialissue, pp: 645-655

*July (2024)*

Article 7

# دور الإعلام في دمج وتوعية ذوي الإعاقة بقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2017

# The Role of the Media in Integrating and Raising Awareness of People with Disabilities about the Rights of Persons with Disabilities Law 2017

**منى عيد عبد الرحمن أبو جامع**

**Muna Eid Abdulrahman Abujame**

أستاذ مساعد في الإعلام- جامعة الشرق الأوسط- الأردن

Assistant Professor in Media, Middle East University, Jordan

mabujame@meu.edu.jo

| Accepted<br>قبول البحث | Revised<br>مراجعة البحث | Received<br>استلام البحث |
|---|---|---|
| 2024/6/29 | 2024/6/25 | 2024/5/24 |

**DOI:** https://doi.org/10.31559/EPS2024.13.specialissue.7

This file is licensed under a *Creative Commons Attribution 4.0 International*

رفاد REFAAD
www.refaad.com

*International Journal of Educational and Psychological Studies (EPS)*

المجلة الدولية للدراسات التربوية والنفسية

Journal Homepage: https://www.refaad.com/Journal/Index/3

E-ISSN 2520-4149 | P-ISSN 2520-4130

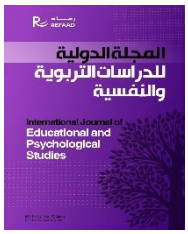


# دور الإعلام في دمج وتوعية ذوي الإعاقة بقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2017

# The Role of the Media in Integrating and Raising Awareness of People with Disabilities about the Rights of Persons with Disabilities Law 2017

**الملخص:**

**الأهداف:** هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى معرفة ذوي الإعاقة بالحقوق التي كفلها قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 ومصدر تلك المعرفة، وتقييم ذوي الإعاقة لأداء الإعلام فيما يتعلق بالتوعية بمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 ضمن المجالات المختلفة، كما هدفت إلى تقييم ذوي الإعاقة لمراعاة السياسات الإعلامية العامة في صناعة المضامين المتعلقة بهم.

**المنهجية:** اتبعت الدراسة المنهج الوصفي، واستخدمت أداة المقابلة، وتم بناء الأداة من خلال عدة مصادر.

**النتائج:** خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها: أن هناك ضعفًا شديدًا في تناول الإعلام لمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، إن كان حجم إسهام الإعلام فيما يتعلق بمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، لا يرقى إلى الطموحات، فإن المساحات البسيطة التي خصصت لهذا القانون ولقضايا ذوي الإعاقة بشكل عام، كان الأداء فيها يتسم بالضعف، ويقصد بالأداء مدى عمق المعالجة ومحاولة تقديم الحلول والاستمرارية في التناول ومتابعة المستجدات. فنسبة كبيرة من مفردات العينة قيموا المعالجة بأنها ضعيفة، لتصل إلى (86.5%) من العينة فيما يتعلق بتغطية القضايا المتعلقة بالمشاركة في العملية الديمقراطية بمستوياتها المختلفة. فيما أعلى نسبة أشارت إلى أن الأداء كان بمستوى متوسط كانت (28.8%) وكانت تتعلق بتغطية الموضوعات الثقافية والفنية. وأما من قيموا بأن الأداء جيد جدًا فكانت نسبتهم مماثلة (28.8%) ولكن للموضوعات الرياضية والمواهب. وأن الإعلام لم ينجح بشكل جيد بخصوص تحقيق التوازن في المضامين الإعلامية فيما يتعلق بالنوع الاجتماعي والأعمار، وكذلك الأمر فيما يتعلق بآليات التعامل أثناء مشاركتهم في المضامين الإعلامية.

**الخلاصة:** بناءً على النتائج التي خلصت إليها الدراسة فإننا نوصي بما يلي: ضرورة تبني الإعلام بمؤسساته المختلفة توعية الأشخاص ذوي الإعاقة بقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، وتفسير التعديلات التي طرأت عليه، من خلال صناعة المضامين والرسائل الاتصالية المناسبة مع استخدام منصات التواصل الاجتماعي كأداة لتسريع الوصول إليهم، ضرورة أن تسعى المؤسسات الإعلامية إلى الاهتمام بكافة المجالات التي تضمنها القانون أعلاه مع أهمية التركيز على المجالات التي لا يتم الخوض بها عادة والتي تبين من خلال هذه الدراسة أن أهمها مسألة المشاركة في العملية الديمقراطية وقضايا الصحة والتعليم وتوفير فرص العمل.

***الكلمات المفتاحية:*** *دمج؛ ذوي الإعاقة؛ قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2017؛ الإعلام؛ منصات التواصل الاجتماعي.*

**Abstract:**

**Objectives:** This study aimed to determine the extent to which persons with disabilities are aware of the rights guaranteed by the Law on the Rights of Persons with Disabilities No. 20 of 2017 and the source of that knowledge. It also aimed to evaluate the performance of the media in raising awareness about the provisions of the Law on the Rights of Persons with Disabilities No. 20 of 2017 across different fields. Additionally, the study sought to assess the consideration of general media policies in creating content related to persons with disabilities.

**Methods:** This study using an in-depth interview tool and applying the descriptive approach.

**Results:** The study concluded with several findings, including a significant weakness in the media's coverage of the provisions of the Law on the Rights of Persons with Disabilities No. 20 of 2017. The extent of the media's contribution to raising awareness about this law falls short of expectations. The limited space allocated to this law and disability issues in general is characterized by weak performance. Performance is defined by the depth of coverage, efforts to provide solutions, continuity in coverage, and tracking developments. A large proportion of the sample, 86.5%, rated the media's coverage of issues related to participation in the democratic process at various levels as weak. The highest percentage indicating that the performance was average, 28.8%, related to coverage of cultural and artistic topics. The same percentage (28.8%) evaluated the performance as very good in the context of sports and talents. The media has not successfully achieved a good balance in its content concerning gender and age, nor in the mechanisms of interaction during the participation of persons with disabilities in media content.

**Conclusions:** Based on the study's findings, we recommend the following: It is essential for the media, through its various institutions, to raise awareness among persons with disabilities about the Law on the Rights of Persons with Disabilities No. 20 of 2017 and to explain the amendments made to it by creating suitable content and communication messages. Social media platforms should be used as a tool to accelerate their reach. Media institutions should strive to cover all areas included in the aforementioned law, with a particular focus on areas that are not usually addressed. This study highlighted that the most important areas include participation in the democratic process, health and education issues, and the provision of employment opportunities.

***Keywords:*** *Inclusion; people with disabilities; the Rights of Persons with Disabilities Act 2017; media; social media platforms.*

## المقدمة:

يشكل نسبة الأفراد ذوي الإعاقة في الأردن وفق التعداد السكاني (2015) الصادر عن دائرة الاحصاءات العامة 11.2% من السكان (الدليل الإعلامي في تناول قضايا حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 2018)، وهي نسبة تعد مرتفعة تحتم على المؤسسات المعنية في الدولة بذل كافة الجهود الممكنة لتمكينها وإنصافها ودمجها في المجتمع كجزء لا يتجزأ منه، سواء كانت تلك المؤسسات تشريعية أو تنفيذية وسواء كانت تتبع القطاع العام أو الخاص أو مؤسسات المجتمع المدني، وإن كان ذلك على مستوى الجماعات أو على مستوى الأفراد.

وتعد الجهة التشريعية المنظم الأساسي لهذه الجهود، وإن كان المشرع في الأردن قد استجاب للجهات المطالبة بمعالجة مواد القانون الخاص بذوي الإعاقة وأصدر قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، كما أن هناك العديد من مواد القوانين التي أشارت إلى حماية حقوقهم في العديد من مفاصل الحياة، إلا أنه عند الوقوف على مدى تطبيق هذه القوانين واستفادة هذه الفئة منها، نجد أن هناك ضعفا في تطبيقها وفي تحقيق الأهداف التي شرعت من أجلها حيث ضعف المتابعة والمساءلة إضافة إلى الصورة النمطية لذوي الإعاقة لدى أفراد المجتمع، ويعد هذا الموضوع كغيره من الموضوعات والقضايا التي يعول على الإعلام أن يسهم في توعية أفراد المجتمع بها وتوعية ذوي الإعاقة أنفسهم بمواد هذا القانون وأن يراقب آليات تطبيقها من خلال المضامين المتعددة والقوالب المختلفة كسلطة رابعة. وتفعيل مهامه ووظائفه بدءً من الإخبار مرورًا بالتوعية ووصولًا للرقابة.

### مشكلة الدراسة:

بعد مضي خمسة أعوام على صدور قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، وهي المدة الأدنى التي وضعها القانون لتنفيذ معظم المتطلبات والاستحقاقات من المؤسسات ذات العلاقة، فيما أقصاها وصل إلى عشر سنوات، ووفق مسح مبدئي أجرته الباحثة تبين أن العديد من نصوص هذا القانون لا يتم تناولها في الإعلام بشكل مطلق، فيما يتم تناول القليل منها بقصد الإخبار فقط، وتعبئة المساحات، زمنية كانت أم مكانية، وليس بقصد التوعية والرقابة ومتابعة التطبيق، هذا من جهة ومن جهة أخرى وفي مسح مشابه لذوي الإعاقة أنفسهم تبين عدم معرفة نسبة كبيرة منهم ببعض نصوص هذا القانون.

مما سبق ولأن الإعلام يعول عليه توعية المجتمع وذوي الإعاقة أنفسهم بهذا القانون الذي شرع سعيا لدمجهم وصولًا لحياة كريمة لهم، تكمن مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس: **ما مدى اعتماد ذوي الإعاقة على الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي في فهم مواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة؟**

### أهمية الدراسة:

تكتسب الدراسة أهميتها من مجموعة من النقاط، يمكن إيجازها فيما يلي:

- السعي إلى ترسيخ جذور القانون المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، وتوعية هؤلاء الأشخاص به وبتفاصيله، من خلال تحديد القوانين وتفاصيلها التي لم يعرف بها الأشخاص ذوي الإعاقة أو تلك التي معرفتهم بها ضعيفة، والتركيز عليها مستقبلًا من قبل مصادر المعرفة المختلفة.
- ما ذكر جيرارد كوين في تقريره أثناء زيارة الأردن في سبتمبر 2022 للوقوف على التقدم المحرز بخصوص تعزيز حقوق ذوي الإعاقة وحمايتها في تشريعات الأردن وسياساته وبرامجه وتسليط الضوء على الثغرات والمجالات التي تحتاج إلى تحسين في سبيل تعزيز جهود الحكومة لضمان عدم التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة ودمجهم في المجتمع، ذكر أنه في سبيل تغيير النموذج الثقافي بشأن الإعاقة ومكافحة وصمة العار لا بد من ترسيخ جذور هذا القانون وتعزيز الحقوق باستمرار وليس العمل الخيري، كما أوضح في التقرير أن ليس لذوي الإعاقة معرفة بالعديد من تفاصيل القانون الذي وضع لدعم حقوقهم ومساعدتهم على الحصول عليها (مجلس حقوق الإنسان، 2023).
- لفت نظر الإعلام كسلطة رابعة في أن يسهم في الرقابة والتوعية وتسليط الضوء على هذا القانون لتوعية كافة الأطراف أصحاب العلاقة، مع التركيز على المجالات التي تشير إليها نتائج الدراسة. وبالتالي فإن ما ستتوصل إليه الدراسة من نتائج سيدعم معرفة الإعلاميين بماهية المضامين المطلوب منهم أن يسهموا في التركيز عليها، ملفتة النظر إلى تفاصيل مواد القانون التي لم تلق اهتماما خلال السنوات الماضية.
- تحديد نقاط القوة والضعف التي تشير إليها عينة الدراسة بخصوص مدى التزام الإعلام بالسياسات العامة المتعلقة بصناعة المضامين ذات العلاقة والوقوف عليها لمعالجتها وتصحيحها في المضامين المستقبلية.

### أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- معرفة مدى معرفة ذوي الإعاقة بالحقوق التي كفلها قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 ومصدر تلك المعرفة.
- تقييم ذوي الإعاقة لأداء الإعلام لمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 ضمن المجالات المختلفة.
- تقييم ذوي الإعاقة لمراعاة السياسات الإعلامية العامة في صناعة المضامين المتعلقة بهم.

**أسئلة الدراسة:**

- ما مصادر معرفة ذوي الإعاقة بمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017.
- ما تقييم ذوي الإعاقة لأداء الإعلام لمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 ضمن المجالات المختلفة؟
- ما تقييم ذوي الإعاقة لمراعاة السياسات الإعلامية العامة في صناعة المضامين المتعلقة بهم؟

**التعريفات الإجرائية:**

- **الشخص ذو الإعاقة:** هو كل شخص لديه قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية أو الحسية أو الذهنية أو النفسية أو العصبية، يحول نتيجة تداخله مع العوائق المادية والحواجز السلوكية دون قيام الشخص بأحد نشاطات الحياة الرئيسية، أو ممارسة أحد الحقوق، أو إحدى الحريات الأساسية باستقلال (قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2017)
- **الدمج:** ويقصد به دمج الأفراد ذوي الإعاقة مع الأفراد العاديين في المجتمع، وذلك في المجال الوظيفي والسكن والعمل ويطلق عليه الدمج الوظيفي، ويهدف هذا النوع إلى توفير الفرص المناسبة للتفاعل الاجتماعي والحياة الاجتماعية الطبيعية بين الأفراد من ذوي الإعاقة وغير العاديين، وإعطاء الفرص للمعوقين للاندماج في مختلف أنشطة وفعاليات الحياة (المجلس الأعلى لذوي الإعاقة، 2017)
- **قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2017:** تم توقيع وثيقة إصدار هذا القانون في 2017/5/9 من قبل جلالة الملك عبد الله الثاني، وبه ألغي قانون حقوق الأشخاص المعوقين رقم 31 لسنة 2007 على أن يستمر العمل بالأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه إلى أن تلغى أو يستبدل غيرها به وفقا لأحكام هذا القانون، وفق ما ذكر في المادة (50) من القانون ذاته ((قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2017).

## الإطار النظري والدراسات السابقة:

**الإطار النظري:**

ورد في (اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 2008) والصادر عن الأمم المتحدة ضرورة إدراك أن الإعاقة مفهوم متطور وأن الإعاقة تنتج عن التفاعل بين الأشخاص ذوي الإعاقة والحواجز السلوكية والبيئية التي تعيق مشاركتهم الكاملة والفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين، وكذلك إدراك أهمية المبادئ والمبادئ التوجيهية للسياسات الواردة في برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وفي القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة في التأثير على الترويج للسياسات والخطط وصياغتها وتقييمها، والبرامج والإجراءات على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية لزيادة تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة، والتأكيد على أهمية تعميم قضايا الإعاقة باعتبارها جزءً لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية المستدامة ذات الصلة، وأن التمييز ضد أي شخص على أساس الإعاقة يشكل انتهاكًا للكرامة المتأصلة في الإنسان وقيمته.

وعلى مستوى الأردن لم يقتصر الاهتمام بذوي الإعاقة على إصدار قانون حقوق ذوي الإعاقة 2017، بل تم الإشارة لحقوقهم في العديد من المواد فعلى سبيل المثال ورد في الفقرة الخامسة من المادة السادسة من الدستور الأردني: "يحمي القانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويعزز مشاركتهم واندماجهم في مناحي الحياة المختلفة، كما يحمي الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء ويمنع الإساءة والاستغلال". وفي الفقرة الثالثة عشرة من المادة الرابعة من قانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لسنة 1956، ورد "لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير وبموافقة الملك أن يصد أنظمة تتعلق بالأمور التالية: وتضمنت:

**إنشاء وتمويل وإدارة أية مؤسسة تحقق أي هدف من أهداف وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مثل دور ذوى العاهات ودور المكفوفين ودور العجزة ودور اليتامى وبيوتات الطفولة ..." وأما الفقرة (و) من المادة الخامسة من قانون وزارة التربية والتعليم فتتضمن من مبادئ السياسة التربوية:**

توسيع أنماط التربية في المؤسسات التربوية لتشمل برامج التربية الخاصة والموهوبين وذوي الاحتياجات الخاصة. وفي قانون حقوق الطفل لسنة 2022، المادة (25) ورد فيها للطفل ذي الإعاقة الحق في التعليم العام ودمجه في المؤسسات التعليمية، وتلتزم وزارة التربية والتعليم والجهات المختصة بتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة والأشكال الميسرة وإمكانية الوصول. كما ورد في الفقرة (ب) "إذا تعذر التحاق الطفل ذي الإعاقة بالتعليم العام تلتزم وزارة التربية والتعليم والجهات المختصة بتأمين التعليم في مدارس تكون مناهجها مرتبطة بنظام التعليم العام وملائمة لحاجات الطفل ذي الإعاقة وقريبة من مكان إقامته أو يسهل الوصول إليها"، والمادة (26) "للطفل ذي الإعاقة الحق في التدريب والتأهيل المهني عند بلوغه سن العمل في مؤسسات ومراكز التدريب والتأهيل ذاتها المخصصة لغيره من الأطفال". وفي الحالات الاستثنائية الناتجة عن طبيعة الإعاقة تلتزم الجهات المختصة بتأمين برامج تدريب وتأهيل مهني خاصة في مؤسسات أو مراكز تأهيلية تكون ملائمة لاحتياجات الطفل ذي الإعاقة وقريبة من مكان إقامته أو يسهل الوصول إليها. والمادة (27) أ. "للطفل ذي الإعاقة حق المشاركة في الحياة العامة بمجالاتها الاجتماعية والتربوية والثقافية وغيرها". "تتخذ الجهات المختصة التدابير والاجراءات اللازمة التي تضمن دمج الطفل ذي الإعاقة دمجًا كاملًا في المجتمع". المادة (28) تتخذ الجهات المختصة بالتعاون مع وسائل الإعلام جميع التدابير اللازمة للتوعية بحقوق الطفل ذي الإعاقة بما في ذلك البرامج الخاصة بدمجه في المجتمع. وتضع الجهات

المختصة برامج خاصة بتدريب العاملين مع الطفل ذي الإعاقة. ويراعي في المواد والبرامج الإعلامية الموجهة للأطفال أن تكون بصيغ وأشكال ميسرة لتمكين الأطفال ذوي الإعاقة من الوصول إليها والاستفادة منها. والمادة (29)

تتولى وزارة التنمية الاجتماعية تأمين الأطفال في دور الأحداث بالوجبات المتوازنة والرعاية الوقائية والعلاجية المناسبة والتعليم والدعم النفسي والاجتماعي وبرامج إعادة الإدماج في المجتمع وتأمين الدور بالمرافق اللازمة بما فيها الترتيبات التيسيرية المعقولة والأشكال الميسرة وإمكانية الوصول للأطفال ذوي الإعاقة وضمان المستوى الصحي اللائق والنظافة العامة في تلك الدور (المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 2017)

إن إسهام الإعلام بالدمج والتعليم والتعلم والتعبير عن الذات والحصول على فرص العمل لذوي الإعاقة تبدأ من فهم القانون والحقوق التي يمكن أن يطالبوا بها، فتهيئة أماكن الوصول والحقوق الصحية والتعليمية وكافة الحقوق الأخرى سواء التي ذكرت أعلاه أو تلك التي نص عليها قانون حقوق ذوي الإعاقة المرفق (ملحق 1) (المجلس الدليل الإعلامي في تناول قضايا حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 2017) والذي يعد أساس هذه الدراسة، يجب أن يعلم بها أصحابها، وأن يراقب من يقع عليهم مسؤولية تنفيذها.

وترتكز هذه الدراسة إلى نظرية المسؤولية الاجتماعية والتي تجد أن للناس حقًا في المعرفة والاطلاع على ما يجري من أمور، وأن وسائل الإعلام مسؤولة عن تزويد الناس بالمعلومات شريطة أن تكون صحيحة وممثلة لوجهات النظر المختلفة بصورة عادلة، وكافية بما يمكنهم من اتخاذ القرار المناسب. (عصام الموسى، 2009).

**الدراسات السابقة:**

تتناول الدراسات والأبحاث القضايا المتعلقة بذوي الاحتياجات الخاصة إما من خلال تقييم ومعالجة مواد القوانين والتشريعات ذات العلاقة، أو تقييم مدى تطبيق تلك القوانين التي تحمي حقوقهم ومن خلال تنفيذها يتم دمجهم في المجتمعات، وفي اتجاه آخر يتم دراسة المجتمعات والبيئة المحيطة بهذه الفئة ومحاولة إيجاد السبيل بأن تكون مجتمعات حاضنة لهم كما يجب. وكون الإعلام أحد الأدوات والوسائل الهامة التي من شأنها العمل على التشبيك بين الأطراف المختلفة من خلال تفعيل مهامه ووظائفه بدءً من الإخبار وصولًا للرقابة ومرورًا بالتوعية فإنه لا بد من إجراء الدراسات المتعلقة بتقييم هذا الدور في سبيل تحسين أداء هذه الوظائف ومن ثم الإسهام في الدمج والحصول على الحقوق. وقد رصدت الباحثة الدراسات أدناه:

- **أجرى عبد المقصود (2022) دراسة بعنوان "الاتجاهات الحديثة في بحوث استخدام ذوي الاحتياجات الخاصة للإعلام الرقمي": رؤية تحليلية نقدية"**، والتي هدفت إلى رصد أهم القضايا والموضوعات البحثية وأنواع الدراسات والمناهج والأدوات البحثية والأطر النظرية التي تناولتها الدراسات العربية والأجنبية فيما يتعلق بهذه الفئة. وتوصلت إلى وجود اتفاق بينهما في درجة الاهتمام بدراسات اهتمام ذوي الإعاقة باستخدام الإعلام الرقمي مع اختلاف في المتغيرات التي تم بحثها، وغلبت عليها البحوث الوصفية، وأما الأدوات فكان الاستبيان الأكثر استخدامًا في الدراسات العربية، فيما المقابلة الأكثر استخدامًا في الأجنبية منها. واتفقت أغلب الدراسات على أن ذوي الإعاقة يستخدمون الإعلام الرقمي للحصول على المعلومات وتحقيق الاندماج الاجتماعي.
- **وأجرى هديل الشقوروسيف المصاروة (2022) دراسة بعنوان "جريمة الاستغلال الجنسي لذوي الإعاقة عبر الانترنت: دراسة مقارنة"** وتوصلت الدراسة إلى ضرورة توفير الحماية للأشخاص ذوي الإعاقة العقلية أو النفسية ممن هم أكبر من 18 سنة في الفقرة (أ) من المادة التاسعة من قانون الجرائم الإلكترونية، وتجريم فعل موافقة أو سماح الشخص المسؤول عن ذوي الإعاقة على أن يستغل جنسيًا وضرورة استحداث تدابير احترازية تتناسب وطبيعة الجرائم الإلكترونية، وإضافة نص قانوني إلى قانون الجرائم الإلكترونية تشدد فيه عقوبة الجرائم المنصوص عليها فيه إذا ارتكبتها عصابات أو جماعات منظمة.
- **أما عن اتجاهات الصحفيين أنفسهم فقد أجرى خالد، وسليم (2022) دراسة بعنوان "اتجاهات الصحفيين الأردنيين نحو المعالجة الصحفية لقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة"**، وتوصلت إلى أن الصحافة الأردنية تتعامل مع قضايا ذوي الإعاقة من ناحية اجتماعية وليس كونها مشكلة طبية، كما أنها لا تخصص زاوية خاصة بتلك القضايا. وتعد الإعاقة الجسدية أبرز أنواع الإعاقة التي تهتم بها. فيما الأخبار هي أكثر الأنماط استخدامًا. ويغطي 35% من المبحوثين هذه القضايا بدرجة متوسطة.
- **فيما أوضحت دراسة الشياب والطاهات (2021) والتي عنوانها "استخدام ذوي الإعاقة لتطبيق (الانستجرام) وتطبيقاته بهدف معرفة استخدامات ذوي الإعاقة لهذا التطبيق والاشباعات المتحققة منها"** أن ذوي الإعاقة يحرصون على متابعة أخبار الشأن الأردني والعالمي، والسياسية وما يختص بهم. وجاء تحقيق الإشباعات الوجدانية والتوجيهية وتلك المتعلقة بالطقوس بدرجة متوسطة، فيما تصدرت الإشباعات النفعية المرتبة الأولى.
- **فيما فلوس وبويعلى (2021) دراسة بعنوان "دور الإعلام الجديد في عملية التوعية لذوي الاحتياجات الخاصة"**، والتي استخدمت المنهج الوصفي لتوضيح مدى فاعلية وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي في توعيتهم وإدماجهم وتعزيز قدراتهم على الإبداع في النشاطات الاجتماعية داخل المجتمع الذي ينتمون إليه، وتوصلت الدراسة إلى أن للبرامج الإذاعية والتلفزيونية والإعلام الجديد دورًا كبيرًا في توعية الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة في مجالات حياتهم المختلفة الصحية والنفسية والاجتماعية والثقافية.

- **أما دراسة العجمي (2021) والتي كانت بعنوان "دور الإعلام الحديث في نشر الوعي في قضايا ذوي الإعاقة"**، واتبعت المنهج الوصفي، فقد توصلت إلى ضرورة استثمار منصات التواصل الاجتماعي في خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة وتثقيفهم وتوسيع مداركهم والدفاع عن قضاياهم ودمجهم في المجتمع من خلال بث الندوات والمؤتمرات التي تناقش قضاياهم من خلال تلك المنصات ليتمكنوا من المشاركة فيها والتعبير عن آرائهم وكذلك تلك البرامج التي تدعم النواحي الصحية والتعليمية وتوفر فرص العمل وتناقش النواحي التشريعية، على أن تنال تلك البرامج الدعم الكافي من القائمين على المؤسسات والمنصات الإعلامية.
- **وأما دراسة إيتيانج، ريجينا أجوما (2021) بعنوان دور وسائل الإعلام في حماية حقوق الأطفال المعاقين في الاندماج الاجتماعي: دراسة حالة كينيا**، والتي هدفت إلى معرفة ما إذا كانت الحكومة تدعم وسائل الإعلام في اتجاه حماية حقوق الأطفال المعاقين وماهية التدابير المتخذة لتحقيق هذا الهدف من جهة، ومن جهة أخرى التحقق فيما إذا كانت وسائل الإعلام تحمل محتوى يساعد في حماية حقوق الأطفال ذوي الإعاقة. وتوصلت الدراسة إلى أن حكومة كينيا وضعت العديد من القوانين والأنظمة لحماية حقوق الأطفال ذوي الإعاقة إلا أنه لا يتم تطبيقها بشكل جيد بسبب نفص الأموال اللازمة لتحقيق ذلك، أما فيما يخص دور الإعلام فوجدت الدراسة أن هناك جهودًا لتوجيه مضامين من شأنها التوعية بتلك الحقوق.

**علاقة هذه الدراسة بالدراسات السابقة:**

تركز هذه الدراسة على أهمية معرفة الأشخاص ذوي الإعاقة بالقانون المشار إليه والتعديلات التي طرأت عليه كونها تسهم في حال تطبيقها في رفع نسبة دمج ذوي الإعاقة في المجتمع وتحسين حياتهم في مختلف المجالات، وإن كانت تتشابه مع الدراسات الأخرى فيما يتعلق ببحث دور الإعلام واعتماد هؤلاء الأشخاص على منصات التواصل الاجتماعي بشكل خاص.

## منهجية الدراسة وإجراءاتها:

**منهج الدراسة:**

اتبعت الدراسة المنهج الوصفي، واستخدمت أداة المقابلة، وتم بناء الأداة من خلال عدة مصادر وتكونت أسئلتها من ثلاث أقسام رئيسية؛ الأول وفيه رصد لمدى معرفة عينة الدراسة لمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 من خلال الإعلام وماهي المصادر الأخرى التي تم الاعتماد عليها بجانب الإعلام وارتكزت في بنائها إلى مواد القانون نفسه والمنشور على كافة المواقع الرسمية ذات العلاقة ومنها المجلس الأعلى لذوي الإعاقة،

وأما القسم الثاني فيتعلق بتقييم عينة الدراسة لأداء الإعلام في المجالات المختلفة، وهل ساهم في فهمهم لهذه المواد، ومدى تناوله لتلك المواد في تقارير أو برامج بغرض شرحها أو متابعة تطبيقها من قبل الجهات المعنية وقد ارتكزت في بنائها إلى مسح قبلي مع عدة أشخاص من ذوي الإعاقة وتحديد الانتقادات الموجه للمضامين الإعلامية فيما يتعلق بحجم التناول وعمق المعالجة، إضافة إلى الحقائق التي وردت في الدليل الإعلامي في تناول قضايا حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

والقسم الثالث وهدف إلى معرفة مدى التزام الإعلام بالقواعد والسياسات الإعلامية العامة وارتكز بنائها إلى ما ورد في الدليل الإعلامي في تناول قضايا حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر عن المجلس الأعلى لذوي الإعاقة كتلك المتعلقة بالأعمار والنوع الاجتماعي، واتباعه لأخلاقيات وتعليمات التعامل مع ذوي الإعاقة أثناء صناعة المحتوى الإعلامي.

**عينة الدراسة:**

تعد عينة الدراسة عينة قصدية قوامها (52) مفردة من ذوي الإعاقات المختلفة تم التوصل إليهم بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني وتم الحصول على هواتفهم بعد موافقتهم، وتم إجراء المقابلات، ليتم تفريغ إجابات كل مقابلة لاحقًا ضمن نموذج Google Form للحصول على الإجابات الكمية، فيما تم تدوين الإجابات والملاحظات النوعية لاستخدامها في إطارها المناسب بعد تجميع النسب والبيانات الكمية.

**مجتمع الدراسة:**

يتمثل مجتمع الدراسة في الأشخاص ذوي الإعاقة في الأردن، ورغم عدم وجود قاعدة بيانات تسهل الوصول لهؤلاء الأشخاص، إلا أن التواصل مع منظمات المجتمع المدني والمؤسسات ذات العلاقة قد يساعد في الوصول إلى بعض فئاته بما يمكن إجراء الدراسات والبحوث ذات العلاقة.

**الأساليب الإحصائية:**

أجرى الباحث العمليات الإحصائية البسيطة التي تتضمن التكرارات والنسب للوصول للنتائج والتي تجيب على أسئلة الدراسة، وقد تم التأكد من صدق الأداة وثباتها من خلال اختبارات الصدق التي أجريت على نتائج العينة القبلية التي قام بها مساعدي الباحث.

**حدود ومتغيرات الدراسة:**

- الحدود المكانية: تجرى الدراسة داخل حدود دولة المملكة الأردنية الهاشمية.
- الحدود الموضوعية: تتعلق الدراسة بقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2017 واقتصرت على تفاصيل المواد المتعلقة به فقط
- الحدود البشرية: تعنى الدراسة بفئة ذوي الإعاقة فقط، للوقوف على مدى معرفتهم بالقانون من خلال الإعلام، وتثقيفهم ودمجهم بالمجتمع من خلال أداة المقابلة، ولا تعنى الدراسة بتقييم القائم بالاتصال لهذا الدور.
- متغيرات الدراسة: المتغير التابع في هذه الدراسة هو مدى معرفة عينة الدراسة لمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017.
- أما المتغيرات المستقلة فتتمثل في حجم وعمق المعالجة التي تقدمها الوسائل الإعلامية المختلفة، ومدى التزام الإعلام بالقواعد والسياسات الإعلامية العامة كتلك المتعلقة بالأعمار والنوع الاجتماعي، واتباعه لأخلاقيات وتعليمات التعامل مع ذوي الإعاقة أثناء صناعة المحتوى الإعلامي.

## عرض نتائج الدراسة:

**للإجابة عن سؤال الدراسة الرئيس والمتمثل في مدى اعتماد ذوي الإعاقة على الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي في فهم مواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017**، تم جمع بيانات الدراسة وتصنيف الإجابات من 52 مفردة وافقوا على إجراء المقابلة معهم، وكانت سمات مفردات العينة كالآتي:

معظم أفراد العينة (65.4%) تراوحت أعمارهم بين 25 و35 عامًا، فيما كانت أعمار(21.2%) أقل من 25 عامًا، أما من تراوحت أعمارهم بين 35 و45 فمثلوا (11.5%) من العينة، ولم تتعد نسبة من هم أكبر من 45 عامًا (19%). وكان 60.8% منهم ذكورًا، و39.2 إناثًا.

أما حالة العمل فنسبة (51.9%) لا يعملون، فيما (21.2%) طلبة على مقاعد الدراسة، و(13.5%) يعملون في القطاع الحكومي، فيما (6.7%) يعملون في القطاع الخاص، وبمثل النسبة الأخيرة يعملون أعمالا حرة.

**للإجابة عن السؤال:**

**1. ما مصادر معرفة ذوي الإعاقة بمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017؟**

فقد أجاب المبحوثين عليها وفق الآتي:

- ربط القانون ترخيص المدارس بتوفير إمكانية الوصول وتضمين المناهج المدرسية بما يعزز حقوق ذوي الإعاقة، (82.7%) من مفردات الدراسة لم يكن لديهم علم بهذه المادة، أما النسبة المتبقية فما نسبته (9.6%) يعلمون به من خلال مؤسسات المجتمع المدني، وما نسبته (3.8%) يعلمون به من خلال الأهل أو الأصدقاء، وبنسبة مماثلة للأخيرة علموا بها من خلال وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي.
- ضمان القانون الالتحاق بالجامعات العامة والخاصة بدفع 10% من تكلفة البرنامج التنافسي، و25% للموازي، فقد وجد أن (65%) لا علم لهم بهذه المادة، فيما (23.1%) علموا بها من خلال الأهل والأصدقاء، و(9.6%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني، ومن خلال منصات التواصل الاجتماعي بنسبة (1.9%).
- القانون ضمن تصميم وتنفيذ المستشفيات والمراكز الصحية لبرامج الكشف المبكر عن الإعاقة والحد من تطورها، إن نسبة (84.6%) لا يعلمون بهذا البند، فيما علم به من خلال مؤسسات المجتمع المدني (7.7%)، ومن خلال الأصدقاء والأهل (3.8%)، ومن خلال وسائل الإعلام ومنصات التواصل (1.9%) لكل منهما.
- ضمن القانون توفير المؤسسة العامة للغذاء والدواء النشرات الدوائية والغذائية والصحية بأشكال ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة، ولم يعلم بهذا البند (90.4%) من أفراد العينة، فيما علم (5.8%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني، و(3.8%) فقط علموا به من خلال وسائل الإعلام التقليدية.
- ضمن القانون أن يشمل التأمين الصحي يشمل المعالجة والأدوية والعمليات الجراحية والمطاعيم والعلاج الطبيعي وجلسات النطق والمعينات المساعدة بما فيها الأطراف الصناعية وسماعات الأذن والنظارات والعدسات. إن نسبة (67.3%) لا يعلمون بها، فيما (15.4%) يعلمون بها من خلال الأهل والأصدقاء، و(11.5%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني، و(5.8%) من خلال وسائل الإعلام التقليدية.
- منح القانون ذوي الإعاقة إعفاءً جمركيًا ونسب تشغيل واستثناءات في كافة مؤسسات القطاع العام والخاص، ولأول مرة تنخفض نسبة عدم العلم به بشكل كبير لتكون (15.4%)، فيما يعلم به من خلال الأهل والأصدقاء (46.2%)، ومن خلال مؤسسات المجتمع المدني (15.4%) ومنصات التواصل الاجتماعي (9.6%)، ووسائل الإعلام التقليدية بنسبة (7.7%).
- وفي سياق متصل بالتشغيل ضمن القانون نسبة من القروض الميسرة من صندوق التنمية والتشغيل لتمويل مشاريع تشغيلية لأشخاص ذوي الإعاقة، ولكن في هذه المرة (88.5%) لا يعلمون بهذا البند بينما علموا بها (5.8%) من خلال منصات التواصل الاجتماعي، و(3.8%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني، و(1.9%) من خلال الأهل والأصدقاء.

- أما عن ما كفله القانون بخصوص تأهيل وزارة العدل لخبراء ومترجمون متخصصون في لغة الإشارة القانونية فلم يعلم به (75%) منهم، فيما عرف به (11.5%) من خلال الأهل والأصدقاء، و(5.8%) من خلال منصات التواصل الاجتماعي، فيما (3.8%) عرفوا به من خلال الوسائل الإعلامية التقليدية، وبذات النسبة من خلال الأهل والأصدقاء.
- أما ما يجب توفيره من قبل وزارة الداخلية المعلومات ومحاضر التحقيق والجلسات بأشكال ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة فلا يعلم بها (88.5%) منهم، فيما عرف به (3.8%) منهم من خلال مؤسسات المجتمع المدني وبمثلها من خلال منصات التواصل الاجتماعي، و(1.9%) منهم من خلال وسائل الإعلام التقليدية والأهل والأصدقاء.
- بينما (92.3%) من العينة لم يعلم بأن القانون كفل توفير أمانة عمان الإشارات الضوئية بتنبيه صوتي وإشارات إرشادية وتدريب كوادر دائرة السير والاسعاف على التواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلم بها فقط (3.8%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني و(1.9%) من خلال الاهل والاصدقاء وبمثلها من خلال وسائل الإعلام التقليدية.
- و(92.3%) لا يعلم ما كفله القانون من توفير وسائط نقل مهيأة وترتيبات ميسرة لسيارات الأجرة والمطارات والموانئ البحرية والسكك الحديدية ومواقف حافلات النقل العام. وعلم بها فقط (3.8%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني و(1.9%) من خلال الأهل والأصدقاء وبمثلها من خلال منصات التواصل الاجتماعي.
- والأمر ذاته بخصوص ما كفله القانون من توفير مخططات الطرق والمرافق والنشرات والمطبوعات السياحية بأشكال ميسرة. فلا يعلم به (92.3%) من العينة، وعلم بها فقط (3.8%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني و(1.9%) من خلال الأهل والأصدقاء وبمثلها من خلال وسائل الإعلام التقليدية.
- وفيما يتعلق باشتراط القانون الموافقة الحرة المستنيرة للشخص ذو الإعاقة على إيداعه في مركز الإيواء، وإجراء كشف جسدي فلا يعلم به (92.3%) من العينة، وعلم بها فقط (3.8%) من خلال الأهل والأصدقاء، و(1.9%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني وبمثلها من خلال وسائل الإعلام التقليدية.
- فيما اشتراط القانون توفير وزارة الثقافة المطبوعات والمصنفات الأدبية بأشكال ميسرة، وتسهيل الوصول للمراكز الثقافية والمسارح والمكتبات العامة ومواقعها الإلكترونية، فما نسبته (67.3%) لا يعلمون به، و(26.9%) يعلمون به من خلال مؤسسات المجتمع المدني و(5.8%) من خلال منصات التواصل الاجتماعي.
- اشترط القانون تبني هيئة الإعلام استراتيجيات وسياسات تكفل عدم التمييز والقضاء على الصور النمطية الاجتماعية السائدة في المجتمع، ولا يعلم به (90.4%) من العينة فيما يعلم به (5.8%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني والتي من خلال اجتماعاتها والورش التي تعقدها للأفراد أصحاب العلاقة يتم الحديث عن المضامين التي يتعرضون لها ورأيهم بها ويطرح خلال ذلك بأن هناك قانون ضمن أن يتعامل الإعلام بآلية واستراتيجيات معينة وإن كانت لا تطبق بشكل جيد من وجهة نظرهم. وهذه الوسائل الإعلامية التقليدية ومنصات التواصل لم يتعد دورها في إعلام الأفراد ذوي الإعاقة بما كفله القانون لهم فيما يخص الإعلام ذاته أكثر من (1.9%) لكل منهما.
- كفل القانون توفير وزارة الأوقاف والمجلس الكنسي ترجمة بلغة الإشارة للخطب والدروس في المساجد والكنائس (78.8%) منهم لا يعلمون به، و(7.7%) يعلمون من خلال مؤسسات المجتمع المدني، و(5.8%) يعلمون من خلال منصات التواصل الاجتماعي، و(5.8%) من خلال منصات التواصل الاجتماعي، و(3.8%) من خلال الأهل والأصدقاء وبمثلها من خلال وسائل الإعلام التقليدية.
- وعن ما كفله القانون من إدخال الرياضات المختلفة التي يمارسها الأشخاص ذوي الإعاقة في الأندية والاتحادات الرياضية، وتهيئة المرافق العامة، فما نسبته (67.3%) منهم لا يعلمون، و(25%) يعلمون من خلال مؤسسات المجتمع المدني، حيث يتم دعم الموهوبين في الرياضات المختلفة، و(5.8%) من خلال منصات التواصل الاجتماعي، و(1.9%) من خلال وسائل الإعلام التقليدية.
- كفل القانون توفير البنوك الخدمات المصرفية واحترام حق ذوي الإعاقة في الخصوصية، واعتماد التوقيع بالإمضاء أو الختم أو البصمة الإلكترونية، دون اشتراط الشهادة، لا يعلم بهذا القانون (57.7%) من العينة، و(17.3%) من خلال منصات التواصل الاجتماعي، و(11.5%) من خلال مؤسسات المجتمع المدني، و(9.6%) من خلال الأهل والأصدقاء، (3.8%) من خلال وسائل الإعلام التقليدية.
- كما كفل القانون تمكين الهيئة المستقلة للانتخابات ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم الانتخابي ومن الانضمام إلى النقابات والأحزاب السياسية والجمعيات، ولم يعلم بذلك (80.8%) منهم، فيما (13.5%) عرفوا به من خلال مؤسسات المجتمع المدني، (3.8%) من خلال الأهل والأصدقاء، و(1.9%) من خلال وسائل الإعلام التقليدية.

ومن خلال الرسم البياني (1) يتضح مدى معرفة عينة الدراسة ببعض مواد القانون ومصادر معرفتهم بها لنجد:

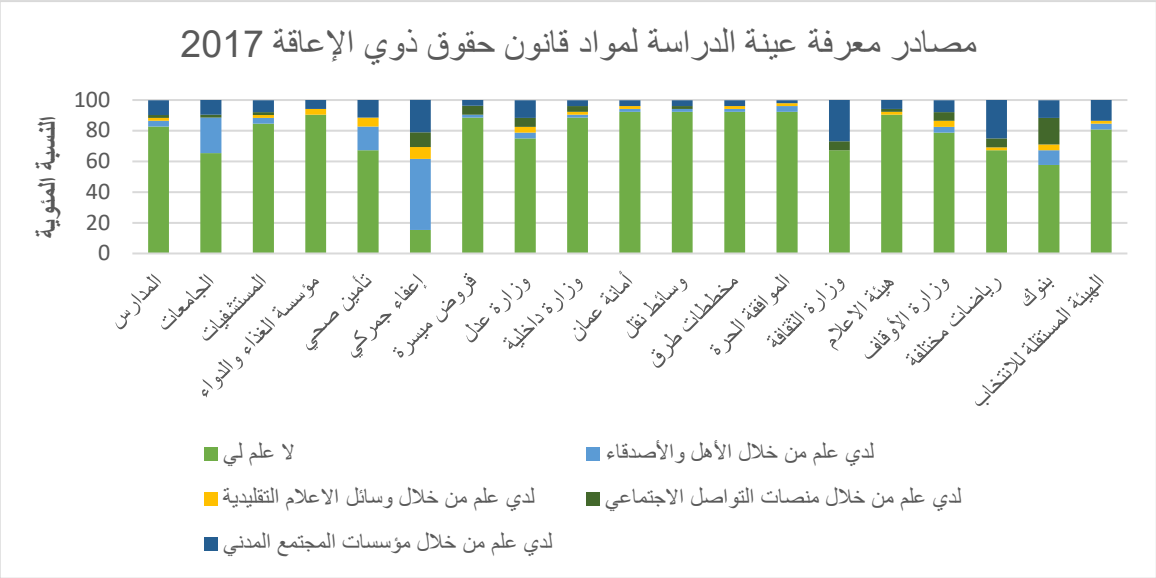


**الرسم البياني (1):** مدى معرفة عينة الدراسة ببعض مواد القانون ومصادر معرفتهم بها

- أن أكثر من نصف هذه المواد نسبة من لا يعلم بها 80 بالمئة وأكثر من العينة، ولا تقل نسبة من لا يعلم بأي مادة من هذه المواد عن 67.3 بالمئة من العينة، عدا المادة المتعلقة بمنح القانون ذوي الإعاقة إعفاءً جمركيًا ونسب تشغيل واستثناءات في كافة مؤسسات القطاع العام والخاص (15.4%). والمفارقة أن نسبة من لا يعلمون بالمادة المتعلقة بضمان القانون نسبة من القروض الميسرة من صندوق التنمية والتشغيل لتمويل مشاريع تشغيلية لأشخاص ذوي الإعاقة هي نسبة كبيرة (88.5%)، وهي مادة ذات صلة وطيدة بسابقتها فكلاهما لهما علاقة بتشغيل وإيجاد فرص عمل لذوي الإعاقة. وهذا يعني أنه في ذات المجال يوجد اهتمام بتفاصيل معينة دون أخرى رغم أهمية ذلك لهذه الفئة والتركيز يكون فقط على المعلومات السابقة للإعلاميين وعدم تحديثها أو مراجعة القانون بها، ومن الجدير ذكره أن العلم بخصوص الإعفاء الجمركي جاء من الأهل والأصدقاء بسبب أنهم يسعون للاستفادة من هذا الإعفاء من قبلهم وليس لذوي الإعاقة ذاتهم، حسب أحد أفراد العينة.
- تعد مؤسسات المجتمع المدني المصدر الأول لمعلومات مفردات العينة بمواد القانون الذي تم سؤالهم حوله، يليها الأهل والأصدقاء، فيما يعد الإعلام بوسائله التقليدية ومنصات التواصل الاجتماعي هو المصدر الأخير الذي يمدهم بالمعلومات عن هذا القانون.
- ولم تظهر وسائل الإعلام التقليدية ومنصات التواصل الاجتماعي كمصدر معلومات بخصوص عدة مواد في قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، بشكل قطعي والمتعلقة بوزارة الثقافة، والمتعلقة بوسائط النقل، والمتعلقة بالقروض الميسرة، وتلك المتعلقة بالجامعات أيضًا وهذا في وسائل الإعلام التقليدية، أما منصات التواصل الاجتماعي فلم تتناول من وجهة نظر أفراد العينة المواد المتعلقة بالهيئة المستقلة للانتخاب، والموافقة الحرة المستنيرة، ومخططات الطرق وأمانة عمان والتأمين الصحي، ومؤسسة الغذاء والدواء بشكل قطعي.
- وتصدرت المواد المتعلقة بالإعفاء الجمركي اهتمام وسائل الإعلام التقليدية، فيما حصلت المواد المتعلقة بالتأمين الصحي على الدرجة الثانية من اهتمام وسائل الإعلام التقليدية مع الإشارة إلى أن هناك جوانب أخرى تتعلق بالشأن الصحي لم يتم الإشارة لها في هذه الوسائل مثل تلك المتعلقة بوزارة الصحة وبرامج الكشف المبكر عن الإعاقة. وتليها في الاهتمام تلك المواد المتعلقة بالإجراءات التي يجب إحرازها من قبل وزارة الأوقاف والعدل ومؤسسة الغذاء والدواء.
- أما منصات التواصل الاجتماعي فكان اهتمامها بحسب أفراد العينة بالدرجة الأولى من نصيب المادة المتعلقة بالبنوك، تليها تلك المتعلقة بالإعفاء الجمركي، ومن ثم ما يتعلق بقضايا الرياضة والانضمام للاتحادات وتسهيل المرافق والعناية بالمواهب، يليها مواد المتعلقة بالإعفاء الجمركي، ومن ثم تلك المتعلقة بإجراءات وزارة الأوقاف والمجلس الكنسي بتوجيه الخطاب الديني بما يضمن ثقافة التنوع وتوفير ترجمة بلغة الإشارة في الخطب والدروس في المساجد والكنائس. وبنفس درجة الاهتمام بالمواد المتعلقة بتوفير وزارة الثقافة الدوريات والنشرات والمطبوعات بأشكال ميسرة، وغيرها من الإجراءات المطلوب تنفيذه.

وقد اعتبر أفراد العينة أن منصة الانستغرام هي الأولى من حيث الترويج للمضامين الإعلامية المتعلقة بهم فقد ذكر (21.2%) أن هذه المنصة تروج بشكل جيد جدًا لتلك المضامين، فيما ذك (23.1%) تروج بشكل متوسط، تليها منصة "اليوتيوب" بنسبة (13.5%) ذكروا أنها تروج بشكل جيد جدًا، فيما (28.8%) تروج بشكل متوسط، تلتها منصة "x"، وتذيلت القائمة كل من "تليغرام" و"فيسبوك".

**وللإجابة عن السؤال: ما تقييم ذوي الإعاقة لأداء الإعلام لمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 ضمن المجالات المختلفة؟**

فقد توصلت الدراسة لما يلي:

الموضوعات الثقافية والفنية، قيمها أكثر من نصف العينة بقليل (53.8%) بأن الأداء ضعيف ويقصد بالضعف هنا سواء من حيث مساحة المضامين التي أفردت لهذا النوع من القضايا وتنوع الموضوعات أو عمق المعالجة، فيما (28.8%) منهم قيمها بأن الأداء متوسط، و(17.3%) قيمها بأنها جيدة جدًا. أما معالجة الإعلام لقضايا توفير فرص العمل فما نسبته (88.5%) منهم اعتبر المعالجة ضعيفة، فيما (9.6%) اعتبرها في مستوى متوسط، و(1.9%) اعتبر الأداء جيد جدًا. أما قضايا الصحة العامة والأمراض فقد اعتبر (78.8%) أن تغطية الإعلام لقضايا الصحة العامة ضعيفة، خاصة فيما يتعلق بالتفاصيل التي تضمنها القانون الجديد ولم يتم ذكرها أو متابعة تطبيقها من قبل الجهات المعنية من خلال التقارير والتحقيقات الواردة في البرامج الإعلامية. أما (17.3%) فاعتبروا أن المعالجة متوسطة، و(3.8%) وجدوها جيدة جدا. وفيما يتعلق بالتعليم والدمج في المدارس والجامعات فتشابهت تماما مع تقييمهم لقضايا الصحة العامة. واعتبر (86.5%) من العينة أن أداء الإعلام بخصوص قضايا المشاركة في العملية الديمقراطية كالاقتراع والترشح للانتخابات والانضمام للأحزاب يعد ضعيفًا، فيما (13.5%) اعتبروه متوسطًا. وبخصوص القضايا الدينية وأحكام الفقه الخاصة بذوي الإعاقة اعتبره (75%) ضعيفًا، و(19.2%) يعد متوسطًا، فيما (5.8%) اعتبروه جيد جدًا. فيما ارتفعت نسبة من يعتقدون أن الأداء جيد جدًا لتصبح (28.%) فيما يخص قضايا الرياضة والمواهب والابتكار لدى ذوي الإعاقة، و(13.5%) اعتبروه اداء متوسطًا، و(57.7%) اعتبروه أداء ضعيفًا. ويتضح ذلك من خلال الرسم البياني (2).

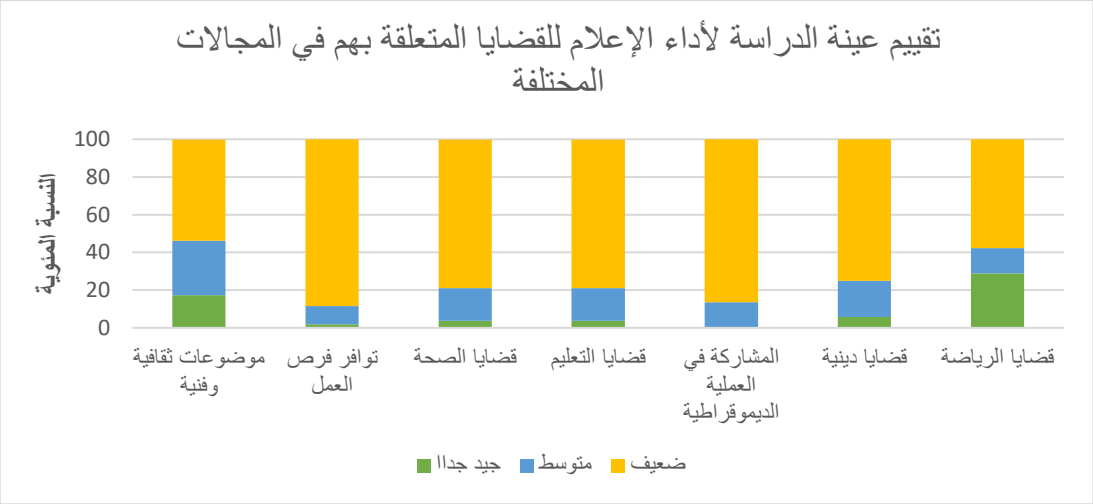


**الرسم البياني (2): تقييم عينة الدراسة لأداء الإعلام للقضايا المتعلقة بهم في المجالات المختلفة**

**وللإجابة عن السؤال: ما تقييم ذوي الإعاقة لمراعاة السياسات الإعلامية العامة في صناعة المضامين المتعلقة بهم؟**

قيم مفردات الدراسة التزام المضامين الإعلامية التي تتناول قضاياهم بسياسة الإعلام المتعلقة بالنوع الاجتماعي واهتمامه بالقضايا المتعلقة بالنساء والرجال على حد سواء دون الاهتمام بجنس أكثر من غيره، كالاتي: فقد وجد (9.6%) من العينة أن الإعلام نجح بشكل جيد جدًا، في ذلك، فيما عد (19.2%) أنه غير موفق دائمًا في إحداث ذلك التوازن، بينما (71.2%) يجدون أنه يخفق في إحداث ذلك التوازن.

أما ما يتعلق بإحداث التوازن بمعالجة القضايا المتعلقة بكافة الأعمار من أطفال ومسنون وشباب على حد سواء، فلا يرى سوى (3.8%) بأن الإعلام يحقق ذلك، بينما(19.2%) يجدون أنه ينجح مرة ويخفق مرة فهو قد يركز في فترة ما على الأطفال، وفي فترة أخرى على الشباب وقد يرجع ذلك إلى توفر موضوع المادة الإعلامية وليس هناك جدولة أو تخطيط مسبق لتناول موضوعات الفئات المختلفة. لذا ظهر أن هذا التوازن ضعيف عند (76.9%) من العينة.

أما تقييمهم لمشاركة الأفراد ذوي الإعاقة في صناعة مضامين إعلامية من خلال المقابلات التي تجرى معهم فقد قيم (90.%) منهم بأن طريقة تعامل الإعلاميين معهم فيما يتعلق بإظهار التعاطف كانت مبالغ بها لدرجة كبيرة، فيما (9.6%) وجدوا أن هذا التعاطف كان متوسطًا. وهو ما تحذر منه كافة الأدلة التدريبية الخاصة بآلية تعامل الإعلاميين مع فئة ذوي الإعاقة، وتؤكد هذه الأدلة على أهمية التعامل معهم كأشخاص طبيعيين خاصة إذا كان موضوع المادة الإعلامية ليس له علاقة بالإعاقة، فحينها لا داعي للإشارة لها، وفي حال كان له علاقة يشار للمعيقات الموجودة في البيئة أيا كانت تعليمية، أو صحية، أو اجتماعية، أو بيئة عمل، والتي تمنع هذا الفرد من ممارسة حياته الطبيعية والوصول إلى مبتغاه بسهولة. فقد ذكر (80.8%) منهم أن التغطيات الإعلامية تركز على قدرات وإمكانيات ذوي الإعاقة أكثر من التركيز على تلك المعيقات التي

تمنع وصوله للخدمة أو المكان الذي يود الوصول إليه، فيما (17.3%) منهم وجدوا بعض التوازن فيما يتعلق بمسألة إظهار امكانيات الفرد والصعوبات المحيطة. ونسبة بسيطة (1.9%) منهم ذكروا أن الإعلام نجح في ذكر صعوبات البيئة المحيطة دون التركيز على قدرات الأشخاص.

ومن أهم الصعوبات المادية التي تعيق ذوي الإعاقة من الوصول للأماكن المختلفة بسهولة عدم تهيئة البنية التحتية بالشكل السليم والعلمي المطلوب، إذ أكد ذلك (94.2%) عدم معالجة الإعلام لقضايا تهيئة البنية التحتية في المؤسسات والأماكن المختلفة، خاصة تلك التي وردت في القانون، وعلى سبيل المثال ذكر أحدهم أن طريقة تهيئة الطرف لذوي إعاقة البصر تستلزم آلية معينة لرصف الطريق الخاص بهم، وهناك بعضها مرصوفة بطريقة خاطئة ليس فقط لا تساعدهم بل تعيقهم وتضرهم أحيانا. وربما بعض التفاصيل التي يجدها البعض بسيطة، هي مهمد جدًا لهم، وبحاجة لطرحها في الإعلام للفت النظر إليها ومعالجتها، و(5.8%) ذكروا أن هناك معالجة جيدة لقضايا تهيئة البنية التحتية.

وبشكل عام أشار (92.3%) من عينة الدراسة إلى أن تناول كافة القضايا المتعلقة بفئة ذوي الإعاقة لا تتخذ صفة الاستدامة، إنما يغلب عليها صفة المناسبات كيوم عالمي أو فوز أحدهم بجائزة رياضية أو حدث ما يعد خبرا جيدا للوسيلة الإعلامية. ولم تتعد نسبة من وجد استمرارية في تناول القضايا الخاصة بهم (7.7%).

كما كشفت الدراسات عن بعض السلبيات التي يمارسها الإعلاميين أثناء المقابلات أو التغطيات التي يجرونها مع ذوي الإعاقة، وعدم مراعاتهم لبعض الأمور كاحترام الإعلام لخصوصية الأفراد ذوي الإعاقة وطلب الاستئذان فيما يتعلق بالتصوير أو ذكر الأسماء، أو تفاصيل خاصة، فقد ذكر (48.6%) أن الإعلام يراعي ذلك بشكل جيد جدًا، فيما (28.6%) ذكروا أنه يراعي ذلك بشكل متوسط، و(25.7%) ذكروا أنه يراعي ذلك بشكل ضعيف. وقد ذكر (53.8%) من العينة أن الإعلام يركز أثناء التصوير على عضو الإعاقة حتى وإن كان موضوع المادة الإعلامية ليس له علاقة بالإعاقة ذاتها. كما ذكر (61.5%) منهم يقاطعون ذوي الإعاقة ولا يعطونهم فرصة التعبير بشكل كامل عن ما يودون قوله.

## الخاتمة:

### النتائج:

خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها ما يلي:

- أن هناك ضعفًا شديدًا في تناول الإعلام لمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017.
- إن كان حجم إسهام الإعلام فيما يتعلق بمواد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، لا يرقى إلى الطموحات، فإن المساحات البسيطة التي خصصت لهذا القانون ولقضايا ذوي الإعاقة بشكل عام، كان الأداء فيها يتسم بالضعف، ويقصد بالأداء مدى عمق المعالجة ومحاولة تقديم الحلول والاستمرارية في التناول ومتابعة المستجدات. فنسبة كبيرة من مفردات العينة بحسب الرسم البياني (2) قيموا المعالجة بأنها ضعيفة، لتصل إلى (86.5%) من العينة فيما يتعلق بتغطية القضايا المتعلقة بالمشاركة في العملية الديمقراطية بمستوياتها المختلفة. فيما أعلى نسبة أشارت إلى أن الأداء كان بمستوى متوسط كانت (28.8%) وكانت تتعلق بتغطية الموضوعات الثقافية والفنية. وأما من قيموا بأن الأداء جيد جدا فكانت نسبتهم مماثلة (28.8%) ولكن للموضوعات الرياضية والمواهب.
- أن الإعلام لم ينجح بشكل جيد بخصوص تحقيق التوازن في المضامين الإعلامية فيما يتعلق بالنوع الاجتماعي والأعمار، وكذلك الأمر فيما يتعلق بآليات التعامل أثناء مشاركتهم في المضامين الإعلامية

### التوصيات:

وبناءً على النتائج التي خلصت إليها الدراسة فإننا نوصي بما يلي:

- ضرورة تبني الإعلام بمؤسساته المختلفة توعية الأشخاص ذوي الإعاقة بقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، وتفسير التعديلات التي طرأت عليه، من خلال صناعة المضامين والرسائل الاتصالية المناسبة مع استخدام منصات التواصل الاجتماعي كأداة لتسريع الوصول إليهم.
- ضرورة أن تسعى المؤسسات الإعلامية إلى الاهتمام بكافة المجالات التي تضمنها القانون أعلاه مع أهمية التركيز على المجالات التي لا يتم الخوض بها عادة والتي تبين من خلال هذه الدراسة أن أهمها مسألة المشاركة في العملية الديمقراطية وقضايا الصحة والتعليم وتوفير فرص العمل.
- ضرورة تركيز الإعلام على تفاصيل مواد القانون وعدم الإشارة إلى القانون بشكل عام، لأن التحديثات طالت تلك التفاصيل وليست العموميات.
- التزام الإعلاميين السياسات والإجراءات المعتمدة في التعامل مع التغطيات وصناعة المضامين المتعلقة بفئة الأشخاص ذوي الإعاقة، وتفعيل ما صدر عن القانون ذاته فيما يتعلق بإلزام هيئة الإعلام بتضمين استراتيجيات إعلامية تبين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتبني سياسة

تحريرية للغة والمصطلحات مبنية على عدم التمييز، وتدريب الصحفيين على آليات التناول الإيجابي لقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة بما يكفل القضاء على الصور النمطية الاجتماعية السائدة في المجتمع.

## المراجع:

### أولًا: المراجع العربية:


الأمم المتحدة، اتفاقية حقوق ذوي الإعاقة https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/convention-rights-persons-disabilities

إيتيانج، ريجينا أجوما. (2021). *دور وسائل الإعلام في حماية حقوق الأطفال المعاقين في الاندماج الاجتماعي: حالة كينيا*. دراسة منشورة، جامعة كامبالا الدولية (2021) https://ir.kiu.ac.ug/items/ae7421ba-fba9-41c7-beb1-275637996d0d

الشقور والمصاروة. (2022). *جريمة الاستغلال الجنسي لذوي الإعاقة عبر الانترنت: دراسة مقارنة*. دراسة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة.

الشياب، الطاهات. (2021). *استخدام ذوي الإعاقة لتطبيق (الانستجرام) وتطبيقاته*. رسالة ماجستير منشورة، كلية الإعلام، جامعة اليرموك.

عبد المقصود. (2022). الاتجاهات الحديثة في بحوث استخدام ذوي الاحتياجات الخاصة للإعلام الرقمي. *مجلة البحوث في مجالات التربية النوعية:* المجلد الامن العدد 41.

العجمي. (2021). مجلة التربية الخاصة والتأهيل، المجلد 12، العدد 40، الجز الثالث، ، ص109 – 131.

فلوس، وبو على. (2021). المجلة العلمية للتربية الخاصة، المجلد 3، العدد، 2، ص 131 – 147.

المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، القوانين والتشريعات https://hcd.gov.jo

مجلس حقوق الانسان. (2023). تقرير تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية زيارة إلى الأردن تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ، الدورة 52، 31 مارس 2023.

الموسى، عصام (2009). *المدخل في الاتصال الجماهيري*. الطبعة السادسة، إثراء للنشر والتوزيع، ص 109.


### ثانيًا: رومنة المراجع العربية:


Alamm Almthdh, Atfaqyh Hqwq Dwy Ale'eaqh Https://Www.Ohchr.Org/En/Instruments-Mechanisms/Instruments/Convention-Rights-Persons-Disabilities

Al'ejmy. (2021). Mjlh Altrbyh Alkhash Waltahyl, Almjld 12, Al'edd 40, Aljz Althalth, , S109 – 131.

Almjls Ala'ela Lhqwq Alashkhas Dwy Ale'eaqh, Alqwanyn Waltshry'eat Https://Hcd.Gov.Jo

Almwsa, 'Esam (2009). Almdkhl Fy Alatsal Aljmahyry. Altb'eh Alsadsh, Ethra' Llnshr Waltwzy'e, S 109.

Alshqwr Walmsarwh. (2022). Jrymh Alastghlal Aljnsy Ldwy Ale'eaqh 'Ebr Alantrnt: Drash Mqarnh. Drash Majstyr Ghyr Mnshwrh, Jam'eh M'eth.

Alshyab, Altahat. (2021). Astkhdam Dwy Ale'eaqh Lttbyq (Alanstjram) Wttbyqath. Rsalh Majstyr Mnshwrh, Klyh Ale'elam, Jam'eh Alyrmwk.

'Ebd Almqswd. (2022). Alatjahat Alhdythh Fy Bhwth Astkhdam Dwy Alahtyajat Alkhash Lle'elam Alrqmy. Mjlh Albhwth Fy Mjalat Altrbyh Alnw'eyh: Almjld Alamn Al'edd 41.

Eytyanj, Ryjyna Ajwma. (2021). Dwr Wsa'el Ale'elam Fy Hmayh Hqwq Alatfal Alm'eaqyn Fy Alandmaj Alajtma'ey: Halh Kynya. Drash Mnshwrh, Jam'eh Kambala Aldwlyh (2021) Https://Ir.Kiu.Ac.Ug/Items/Ae7421ba-Fba9-41c7-Beb1-275637996d0d

Flws, Wbw 'Ela. (2021). Almjlh Al'elmyh Lltrbyh Alkhash, Almjld 3, Al'edd, 2, S 131 – 147.

Mjls Hqwq Alansan. (2023). Tqryr T'ezyz Whmayh Jmy'e Hqwq Alensan, Almdnyh Walsyasyh Walaqtsadyh Walajtma'eyh Walthqafyh, Bma Fy Dlk Alhq Fy Altnmyh Zyarh Ela Alardn Tqryr Almqrr Alkhas Alm'eny Bhqwq Alashkhas Dwy Ale'eaqh, Aldwrh 52, 31 Mars 2023.